العدد ٣٩٤
السنة [illegible]

الجريدة الرسمية

لامارة شرقي الاردن

عمان : الاحد في ٢٤ ربيع الاول ١٣٥٢ و ١٦ تموز ١٩٣٣

الفهرس

سفر فخامة رئيس الوزراء بالاجازة وتعيين وكيل عنه

تفضل صاحب السمو الملكي أمير البلاد المعظم بالموافقة على اجازة فخامة رئيس الوزراء الشيخ عبدالله افندي سراج مدة شهرين اعتباراً من ١٦ تموز ١٩٣٣ لتمضية مدة النقاهة وعلى تعيين السكرتير العام لحكومة شرق الاردن توفيق بك ابو الهدى وكيلا عن فخامته مدة غيابه .

نظام صادر وفقاً للمادة الخامسة الفقرة «آ» رقم (١٤) من قانون السجون لسنة ١٩٢٧

المادة الاولى : اذا كان السجين محكوماً بمدة اثني عشر سنة او اكثر يجب على مدير السجن الذي يقضي السجين مدة محكوميته ضمنه ان يقدم تقريراً وافياً عن اخلاق السجين وحالته العمومية بعد مضي كل ثلاث سنوات من سجنه واذا كان السجين محكوماً بمدة ست سنوات او اكثر وتنقص عن الاثني عشر سنة فيجب على مدير السجن الذي يقضي السجين مدة محكوميته ضمنه ان يقدم تقريراً بالموضوع الآنف الذكر عندما تمضي نصف مدة محكومية ذلك السجين.

المادة الثانية : ان هذا التقرير الذي يقدم الى قائد الجيش العربي لاجراء الايجاب يجب ان يكون مستوفياً بوضوح جميع النقاط الآتية :

١ — بيان مختصر عن الجرم

٢ — تاريخ ومدة الحكم الاصلي

٣ — المدة الباقية من الحكم

٤ — حالة السجين الصحية عقلا وجسماً وتأثير السجن على صحته مرفقاً بتقرير طبي

٥ — سلوك السجين في السجن من وجهة عامة

٦ — ايضاح عن الاستدعاءات او الشكايات المقدمة من قبل السجين او ضده او بالنيابة عنه مع نسخة طبق الاصل عنهما .

٧ — تقرير مأمور السجن الموكول اليه أمر مراقبة السجين عن سلوكه وحالته بالنسبة للذنب الذي حكم لاجله ولبقية الجرائم بوجه العموم وعما اذا كان من المحتمل عودة السجين الى الاجرام ثانية وعن نقاط اخرى قد يكون لها علاقة محسوسة بقضيته .

المادة الثالثة : ينفذ هذا النظام اعتباراً من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية .

في ٢٢ صفر سنة ١٣٥٢ و ٢٢-٦-١٩٣٣ «عبد الله»

عن الفريق قائد الجيش العربي

عبد القادر الجندي

عملا بالمادة (٣٩) من القانون الاساسي ينشر فيما يلي مشروع (قانون اعفاء بقايا الضرائب لسنة ١٩٣٣) وسيحال هذا المشروع بعد ان يمضي على نشره شهر واحد على المجلس التشريعي للنظر فيه .

١٠-٧-١٩٣٣ عن رئيس الوزراء

توفيق ابو الهدى

مشروع

قانون اعفاء بقايا الضرائب لسنة ١٩٣٣

١ — يسمى هذا القانون (قانون اعفاء بقايا الضرائب لسنة ١٩٣٣) ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

٢ — ينزل مبلغ قدره (٨٣٣٩) ليرة فلسطينية و (٢١) ملا من بقايا ضرائب سنة ١٩٣٢ المبينة مفرداتها في الجدول الملحق بهذا القانون .

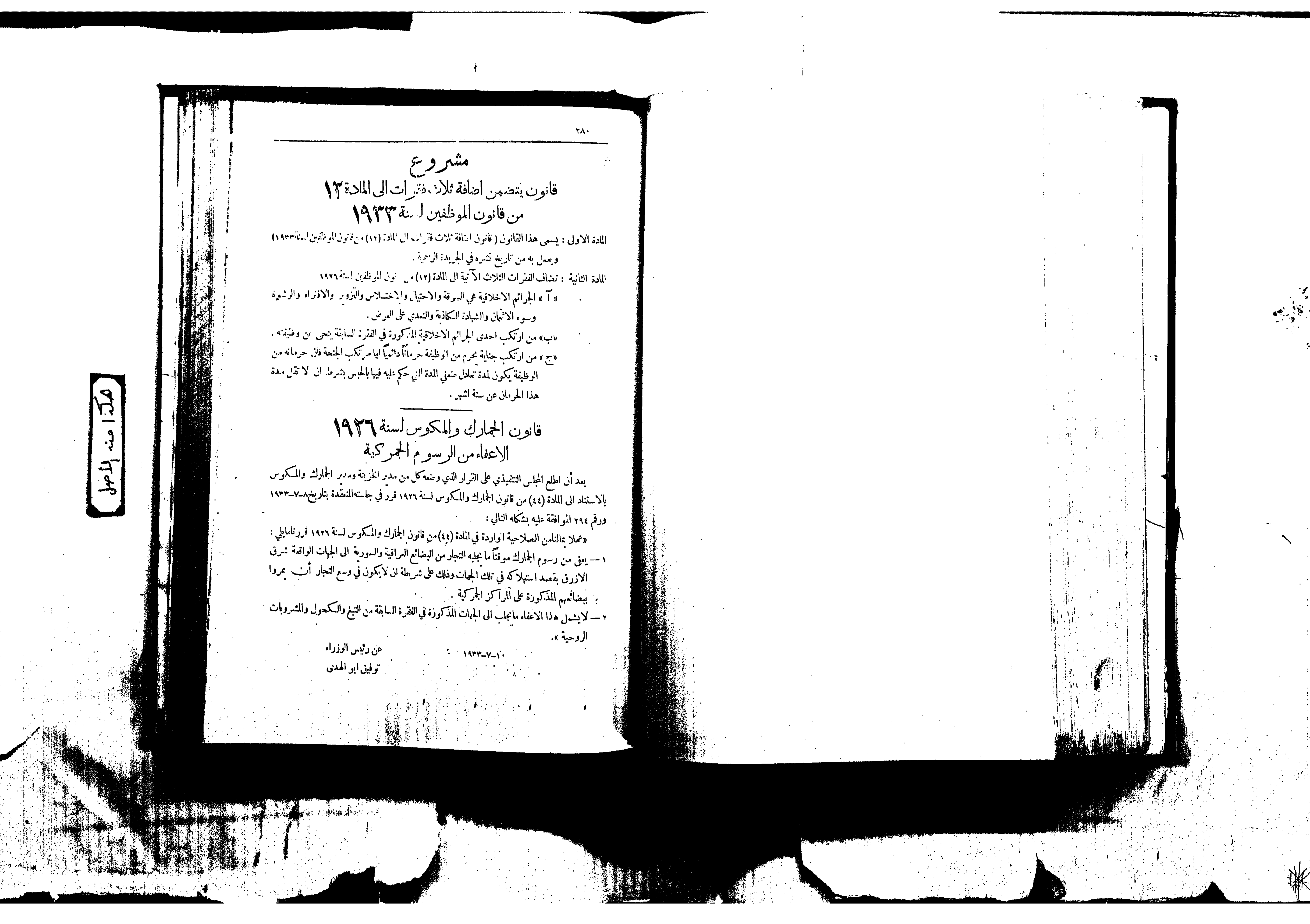
الجدول

	لف	مل
الاعشار	٤٩١٦	٧٤٥
ضريبة الاراضي والمسقفات	٣٧٩	٧٤٤
بدلات الطريق	١١٩	٠٧٠
اجرة الارض	٢٦٤	٩٦٥
الضريبة الموحدة في الكرك وعشيرة بني حسن	١٣٧٢	٤٦٢
اعشار — بني حميده	١٠٨٦	٧٢٩
ضريبة الاراضي — بني حميده	١٩٩	٣٠٦
المجموع	٨٣٣٩	٠٢١

عملا بالمادة (٣٩) من القانون الاساسي ينشر فيما يلي مشروع (قانون اضافة ثلاث فقرات الى المادة (١٢) من قانون الموظفين لسنة ١٩٣٣) وسيحال هذا المشروع بعد أن يمضي على نشره شهر واحد على المجلس التشريعي للنظر فيه .

١-٧-١٩٣٣ عن رئيس الوزراء

توفيق ابو الهدى



مشروع

قانون يتضمن اضافة ثلاث فقرات الى المادة ١٢ من قانون الموظفين لسنة ١٩٣٣

المادة الاولى : يسمى هذا القانون (قانون اضافة ثلاث فقرات الى المادة (١٢) من قانون الموظفين لسنة ١٩٣٣) ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

المادة الثانية : تضاف الفقرات الثلاث الآتية الى المادة (١٢) من قانون الموظفين لسنة ١٩٢٦

« آ » الجرائم الاخلاقية هي السرقة والاحتيال والاختلاس والتزوير والافتراء والرشوة وسوء الائتمان والشهادة الكاذبة والتعدي على العرض .

«ب» من ارتكب احدى الجرائم الاخلاقية المذكورة في الفقرة السابقة ينحى عن وظيفته .

«ج » من ارتكب جناية يحرم من الوظيفة حرماناً دائمياً اما مرتكب الجنحة فان حرمانه من الوظيفة يكون لمدة تعادل ضعفي المدة التي حكم عليه فيها بالحبس بشرط ان لا تقل مدة هذا الحرمان عن ستة اشهر .

قانون الجمارك والمكوس لسنة ١٩٣٦
الاعفاء من الرسوم الجمركية

بعد أن اطلع المجلس التنفيذي على القرار الذي وضعه كل من مدير الخزينة ومدير الجمارك والمكوس بالاستناد الى المادة (٤٤) من قانون الجمارك والمكوس لسنة ١٩٢٦ قرر في جلسته المنعقدة بتاريخ ٨-٧-١٩٣٣ ورقم ٢٩٤ الموافقة عليه بشكله التالي :

«عملا بالتامين الصلاحية الواردة في المادة (٤٤) من قانون الجمارك والمكوس لسنة ١٩٢٦ قررنا مايلي :

١ — يعفى من رسوم الجمارك موقتاً ما يجلبه التجار من البضائع العراقية والسورية الى الجهات الواقعة شرق الازرق بقصد استهلاكه في تلك الجهات وذلك على شريطة ان لايكون في وسع التجار أن يمروا ببضائعهم المذكورة على المراكز الجمركية .

٢ — لايشمل هذا الاعفاء مايجلب الى الجهات المذكورة في الفقرة السابقة من التبغ والكحول والمشروبات الروحية ».

١٠-٧-١٩٣٣

عن رئيس الوزراء
توفيق ابو الهدى

الموظفون

عين	السيد عبد الرزاق القلاني	رساماً من الدرجة السابعة	في ادارة النافعة
	» قاسم الرفاعي	كاتباً من الدرجة العاشرة	» » الجمارك
عينت	الآنسة منيره زبانه	ممرضة من الدرجة التاسعة	» » الصحة

بلاغات الرئاسة الجليلة

الطوابع الحجازية

جرت المعاملة زمن الحكومة العثمانية على اساس الصاق طابع حجازي قيمته قرش واحد على اسناد الصرف التي تكون محتوياتها خمسين قرشاً او اكثر بالاستناد الى قرار لجنة السكة الحجازية المبلغ بالتذكرة السامية المؤرخة في ٢ اغستوس سنة ١٣٢٠ .

ان المادة الخامسة من القانون المؤرخ في ١٢ كانون الثاني سنة ١٩٢٠ قد نصت على ان جميع اسناد الصرف التي تتجاوز الخمسين قرشاً يلصق عليها طابعان حجازيان وقد ترتب على ذلك بطلان حكم التذكرة السامية لذلك يعلن انه يجب ان لا يلصق شيء من الطوابع الحجازية على أسناد الصرف ما لم تتجاوز قيمة الواحد منها خمسين قرشاً .

١٠-٧-١٩٣٣

عن رئيس الوزراء

توفيق ابو الهدى

اعلان تسوية

صادر بموجب المادة (٥) من قانون تسوية الاراضي لسنة ١٩٣٣

(قرية عنجره)

١ — سيبدأ بعمل تسوية الاراضي في قرية عنجره بتاريخ ١-٨-٩٣٣

٢ — على جميع الاشخاص الذين يدعون بأي حق تصرف أو حق تملك أو حق منفعة في اراضي القرية المذكورة أن يبيثوا الوثائق المؤيدة لادعاآتهم . سيقيم موظف من دائرة الاراضي في القرية ويجب ان تقدم اليه جميع الادعاءآت خلال مدة شهرين من التاريخ المبين اعلاه .

٣ — ان عمل التسوية يتناول جميع الاشخاص الذين لهم أي حق تصرف أو حق تملك أو حق منفعة في أية ارض سواء أكان ذلك الحق معترفاً به أو منازعاً عليه .

٤ — اذا قصر شخص ما بلا عذر مشروع عن العمل بمقتضيات هذا الاعلان يعتبر أنه أسقط ادعائه .

مدير الاراضي

ا . ب . متشل

اعلان

صادر بموجب المادة الثالثة (المعدلة) من قانون الاستملاك لسنة ١٩٣١

عملا بنص الفقرة (١) من المادة الثالثة (المعدلة) من قانون الاستملاك لسنة ١٩٣١ أعلن انني بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية سأقدم طلباً الى المجلس التنفيذي لاصدار قرار بأن أخذ قطعة ارض مساحتها التقريبية ١٢٥ متراً مربعاً من الارض التي تقع ضمنها مراحيض الجيش العربي الواقعة غربي الطريق العمومية في عجلون لاجل توسيع المراحيض الآنفة الذكر هو (مشروع للمنفعة العامة) بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك .

مدير الاراضي

ا.ب.متشل

إعلان

بمقتضى نظام مصادق عليه في اليوم الرابع عشر من شهر آذار سنة ١٩٣٣ قد زيد رأسمال شركة انابيب البحر المتوسط المحدودة الضمان من عشرين مليون دولار الى ثلاثين مليون دولار وقد سجلت هذه الزيادة في وزارة العدلية في هذا اليوم العاشر من شهر تموز سنة ١٩٣٣ بمقتضى قانون تسجيل الشركات لسنة ١٩٢٧

١٠-٧-٩٣٣

وزير العدلية

عمر حكمت

اعلان

صادر من دائرة الصحة

صرحت دائرة الصحة للطبيب يوسف سليم شويحات بتاريخ ١-٧-٩٣٣ بتعاطي مهنة الطب في شرق الاردن وسيكون مركز عمله بلدة مادبا.

إعلان

تقبل عطاآت لالتزام صنع وتصليح ملابس افراد قوة حدود شرقي الاردن لمدة سنة واحدة تبتدىء في ١ اغستوس سنة ١٩٣٣ وتنتهي في ٣١ يوليو سنة ١٩٣٤ .

اوراق المناقصة وجميع التفاصيل تطلب من لجنة العطاآت المركزية بدار الحكومة في فلسطين القدس.

اعلان

يطلب عطاآت لتقديم :

لوازم لمدرسة الصناعة



قروانات « اوعية » للاكل للجيش العربي

مجندات ومحافظ

حديد لعلامات المساحة

صنع فراش

صباغة البسة قديمة

شعير لحيوانات قوة البادية

يمكن الحصول على النماذج الخاصة والتفصيلات الكافية من سكرتير لجنة العطاآت المركزية ويجب ان تقدم العطاآت قبل الساعة العاشرة زوالية من يوم الخميس في ٢٨-٧-٩٣٣

سكرتير لجنة العطاآت

قرار امهال

صادر من محكمة جناية عمان

لما لم يقبض على رضوان المنور من اهالي الوريكات ـ سلط المتهم به سرقة فقد منح من جانب رئاسة محكمة عمان مجدداً عشرة ايام اعتباراً من تاريخ هذا الاعلان ليسلم نفسه الى المحكمة المذكورة واذا لم يحضر الى المحكمة خلال هذه المدة فيعد غير مطيع القانون ويسقط من الحقوق المدنية وتقام عليه الدعوى ولا يكون له حق بالادعاء وتحجز امواله . على ان مأموري الضابطة العدلية كافة مجبورون على القبض عليه وقد بلغ مقام الادعاء العام لاجراء معاملة الحجز وتنظم هذا القرار عملا بالمادتين ٣٧١ و٣٧٢ من قانون المحاكمات الجزائية واعلن حسب الاصول .

٢٩-٦-٩٣٣

قرار امهال

صادر من محكمة جنايات الكرك

لما لم يقبض على احمد بن مطلق عليه من اهالي الطفيله المتهم بمادة الشهادة الكاذبة فقد منح من جانب رئاسة محكمة الكرك مجدداً عشرة ايام اعتباراً من تاريخ هذا الاعلان ليسلم نفسه الى المحكمة المذكورة واذا لم يحضر الى المحكمة خلال هذه المدة فيعد غير مطيع القانون ويسقط من الحقوق المدنية وتقام عليه الدعوى ولا يكون له حق بالادعاء وتحجز امواله . على ان مأموري الضابطة العدلية كافة مجبورون على القاء القبض عليه وقد بلغ مقام الادعاء العام لاجراء معاملة الحجز وتنظم هذا القرار عملا بالمادتين ٣٧١و٣٧٢ من قانون المحاكمات الجزائية واعلن حسب الاصول .

٦-٧-٩٣٣

اعلان اول صادر من دائره تسجيل عمان

مطروح للبيع بالمزايدة العلنية قطعة الارض السليخ الواقعة في عمان الموضوعة تأميناً للدين المسجلة با

محمود بن حسين الدوامنه فمن يرغب الشراء فليراجع دائرة تسجيل عمان خلال (٤٥) يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان .

اعلان اول صادر من دائرة تسجيل عمان

مطروح للبيع بالمزايدة العلنية (١) من (٢) حصة موضوعة تأميناً لدين الايتام من الدار الواقعة في عمان والمسجلة باسم السيد طارق بن سليمان فمن له رغبة بالشراء فليراجع دائرة تسجيل عمان خلال (٤٥) يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان .

اعلان اول صادر من دائرة تسجيل عمان

مطروح للبيع بالمزايدة العلنية الكرم الواقع بقرية الرجيب الموضوع تأميناً لدين الايتام المسجل باسم هاشم بك خير فمن يرغب الشراء فليراجع دائرة تسجيل عمان خلال(٤٥) يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان.

اعلان اول صادر من دائرة تسجيل عمان

مطروح للبيع بالمزايدة العلنية البستان الواقع بماء الموضوع تأميناً للدين قروض الايتام المسجلة باسم محمد بك المسبلي فمن يرغب الشراء فليراجع دائرة تسجيل عمان خلال(٤٥) يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان.

اعلان اول صادر من دائرة تسجيل عمان

مطروح للبيع بالمزايدة العلنية (٩٨٤) حصة من (٣٤٥٦) حصة موضوعة تأميناً لدين الايتام من ثلاثة دور واقعة في عمان والمسجلة باسم علي فاخر وآمنه وخيريه اولاد الحاج عمر فمن له رغبة بالشراء فليراجع دائرة تسجيل عمان خلال (٤٥) يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان .

اعلان ثاني صادر من دائرة تسجيل عمان

مطروح للبيع بالمزايدة العلنية الدارين الواقعتين بمدينة عمان الموضوعتين تأميناً لدين المسجلة احدهما باسم شمس الدين بك سامي والثانية باسم السيدة زاهيه بنت عبد الحميد السراقبي فمن يرغب الشراء فليراجع دائرة تسجيل عمان خلال (٣٠) يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان .

اعلان ثالث صادر من دائرة تسجيل عمان

مطروح للبيع بالمزايدة العلنية نصف الدكانة ذات بابين الواقعة في عمان الموضوعة تأميناً لدين المسجلة باسم فطمه بنت محمد درويش ورده فمن يرغب الشراء فليراجع دائرة تسجيل عمان خلال(١٥) يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان .

اعلان ثالث صادر من دائرة تسجيل السلط

مطروح للبيع بالمزايدة العلنية قطعتا الارض الواقعتان في زي الموضوعة تأميناً للدين المسجلتان باسماء سليمان والحاج فياض وموسى بن سليمان واحمد بن سلامه فمن يرغب بالشراء فليراجع دائرة تسجيل السلط خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان .

اعلان ثالث صادر من دائرة تسجيل جرش

مطروح للبيع بالمزايدة العلنية قطعة ارض كائنة ضمن سور جرش موضوعه [illegible]
ناظم بك حميد فمن له رغبه بالشراء فليراجع دائرة تسجيل جرش خلال (١٥) يوماً من تاريخ [illegible]

أمارة شرق الاردن — دائرة الصحة العامة

التقرير الاسبوعي عن الامراض الوبائية والحجر الصحي للاسبوع المنتهي في ١-٧-١٩٣٣

١- الامراض الوبائية :-

حصلت حادثة تيفوس واحدة خلال الاسبوع في قرية المفرق مقاطعة جرش - بين عمال [illegible] البترول العراقية ، ولم يحصل سواها اصابات ما بالطاعون ، الحمى الصفراوية ، الكوليرا ، الجدري ، [illegible] الراجعة ، التهاب السحايا الدماغي الشوكي .

٢ — الحجر الصحي (الكورنتينا): لاشيء   عمان في ٢-٧-١٩٣٣   مديرية الصحة

امارة شرق الاردن — مصلحة الصحة العامة

التقرير الاسبوعي عن الامراض الوبائية والحجر الصحي للاسبوع المنتهي بتاريخ ٨-٧-١٩٣٣

١ — الامراض الوبائية : —

حصلت خمس اصابات بالتيفوس في بلدة الطفيلة مصدر عدواها فلسطين . ولم تحصل اصابات ما بالطاعون ، الحمى الصفراوية ، الكوليرا ، الجدري ، الحمى الراجعة ، التهاب السحايا الدماغي الشوكي .

٢— الحجر الصحي (الكورنتينا): لاشيء .   عمان في ٩-٧-١٩٣٣   مديرية الصحة

تصحيح خطأ

يصحح العامود المختص بمقاطعة السلط من جدول الامراض السارية لشهر مايس ١٩٣٣ المنشور في الصحيفة ٢٥٧ من العدد ٣٩٢ من الجريدة الرسمية على الوجه الآتي :

سعال ديكي	اصابات	٢٠
	وفيات	—
ذات الرئة	اصابات	٢
	وفيات	٢
تيفوئيد	اصابات	٢
	وفيات	—
ابو كعب	اصابات	٢
	وفيات	—
تيفوس	اصابات	١
	وفيات	—
جدري مائي	اصابات	٩
	وفيات	—

عمان في ١١-٧-١٩٣٣   مديرية الصحة